قرار إداري رقم (274) لسنة 2013
بتعديل بعض أحكام القرار الإداري رقم (435) لسنة 2009
بإصدار اللائحة التنفيذية للنظام رقم (3) لسنة 2009
في شأن التعرفة الموحدة لاستخدام المواصلات العامة في إمارة دبي

رئيس مجلس الإدارة والمدير التنفيذي لهيئة الطرق والمواصلات

بعد الاطلاع على القرار الإداري رقم (435) لسنة 2009 بإصدار اللائحة التنفيذية للنظام رقم (3) لسنة 2009 في شأن التعرفة الموحدة لاستخدام المواصلات العامة في إمارة دبي، ويشار إليه فيما بعد بـ "**القرار الأصلي**"،

قررنا ما يلي:

المادة (1)

يُستبدل بنصوص المواد (4) و (5) و (11) من القرار الأصلي، النصوص التالية:

تحصيل قيمة التعرفة الموحدة

المادة (4):

تقوم الهيئة بتحصيل قيمة التعرفة الموحدة لاستخدام وسائل النقل الواردة في المادة (2) من هذا القرار عن طريق إصدار:

1- **بطاقة نول غير المعرفة:** وهي بطاقة لا تتضمن أية بيانات شخصية لحاملها، ومصممة للاستخدام المنتظم لوسائل النقل العامة، ويتم من خلالها سداد أجرة النقل على أي خط من خطوط المواصلات العامة أو القيام بعمليات الشراء المدفوعة مسبقا أو شراء أية خدمات أخرى تحددها الهيئة.

2- **بطاقة نول المعرفة:** وهي بطاقة تتضمن بيانات شخصية لحاملها، ومصممة للاستخدام المنتظم لوسائل النقل العامة، ويتم من خلالها سداد أجرة النقل على أي خط من خطوط المواصلات العامة أو القيام بعمليات الشراء المدفوعة مسبقاً أو شراء أية خدمات أخرى

تحددها الهيئة، وهذه البطاقة إلزامية بالنسبة للأشخاص الذين يرغبون بالحصول على تصريح لمدة (30) يوم أو للاستفادة من التعرفة المخفضة لكبار السن (المواطنون)، والطلاب، وذوي الاحتياجات الخاصة.

3- **تذكرة نول:** وهي تذكرة يمكن تعبئتها للاستخدام المنتظم لوسائل النقل العامة حتى (10) رحلات مفردة أو (5) تصاريح يومية على أي خط من خطوط المواصلات العامة.

صلاحية البطاقة والتذكرة

المادة (5):

تسري صلاحية البطاقة الموحدة اعتباراً من تاريخ شرائها وحتى:

1- خمس سنوات لجميع بطاقات نول.

2- خمس سنوات بحد أقصى للطلاب الذين تتراوح أعمارهم بين (5) سنوات وتقل عن (15) سنة.

3- أربع سنوات بحد أقصى للطلاب الذين تتراوح أعمارهم بين (15) سنة وتقل عن (16) سنة.

4- ثلاث سنوات بحد أقصى للطلاب الذين تتراوح أعمارهم بين (16) سنة وتقل عن (17) سنة.

5- سنتين بحد أقصى للطلاب الذين تتراوح أعمارهم بين (17) سنة وتقل عن (18) سنة.

6- سنة واحدة بحد أقصى للطلاب الذين تتراوح أعمارهم بين (18) سنة وتقل عن (24) سنة.

7- تسعون يوماً لتذاكر نول.

التعرفة المخفضة

المادة (11):

أ- يُمنح كل من كبار السن (المواطنون) والطلاب وذوي الاحتياجات الخاصة تعرفة مخفضة عند استخدامهم وسائل النقل العامة.

ب- لغايات الاستفادة من التعرفة المخفضة المشار إليها في الفقرة (أ) من هذه المادة، يشترط مراجعة أي من مراكز البيع والتحصيل المملوكة للهيئة أو للشركات والمؤسسات المعتمدة من قبل الهيئة وتعبئة نموذج طلب بطاقة نول المعرفة مرفقاً به ما يلي:

1- صورة شخصية خلفيتها بيضاء.

2- صورة عن جواز سفر صادر عن إمارة دبي بالنسبة لكبار السن أو بطاقة الهوية.

3- شهادة إثبات طالب بأنه على مقاعد الدراسة شريطة أن يقل عمره عن (24) سنة.

4- أية مستندات أخرى تطلبها الهيئة بموجب اللوائح والتعليمات الصادرة عنها.

المادة (2)

يُعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، ويُنشر في الجريدة الرسمية.

مطر محمد الطاير
رئيس مجلس الإدارة والمدير التنفيذي

صدر في دبي بتاريخ 19 مـــايو 2013م
الموافـــــــــــق 9 رجـــب 1434هـ